



جامعة القاهرة

كلية الحقوق

رجوع المضرور من حوادث المركبات الآلية
على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس في القانون الكويتي
دراسة مقارنة

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

جاسم محمد سالم الكنيش

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

- الأستاذ الدكتور/ سعيد سليمان جبر
رئيساً
- أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة ووكيل الكلية الأسبق
- الأستاذ الدكتور/ فاروق محمد أحمد الأباصيري
عضواً
- أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة المنوفية
- الأستاذ الدكتور/ محمد سامي عبدالصادق
مشرفاً وعضواً
- أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق
- والقائم بأعمال نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

(2022)

المستخلص

تتناول هذه الدراسة موضوع رجوع المضرور من حوادث المركبات الآلية على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس، وتعرض للإشكالية الخاصة بمدى شمول أحكام التأمين الإجباري لقواعد الضمان وتنتهي إلى أنّ التأمين الإجباري يشمل هذه القواعد، وذلك لاعتبارات شكلية وموضوعية.

وبعد بيان حق المضرور في الرجوع على المؤمن بقواعد الضمان، تناولت الدراسة شروط ذلك الرجوع؛ وأهمها هو شرط مباشرة قائد المركبة الآلية للحدث، وهي تعني إحداث الفعل الضارّ ضرراً للغير، ودون أن يتوسط بين الفعل الضارّ والضرر أمر آخر مستقل عنه.

وبعد بيان شروط رجوع المضرور من حوادث المركبات الآلية على المؤمن بقواعد الضمان، تناولت الدراسة أحكام ذلك الرجوع وقيوده، وأولها أن الرجوع مقيد بالأضرار الجسمانية الواردة في جدول الديات، وثانيها أن الرجوع مقيد بالخطأ غير المغتفر الصادر عن المضرور وتعمره إصابة نفسه، وثالثها أن الرجوع مقيد بوجوب رفع المضرور دعواه ضد المؤمن خلال خمس عشرة سنة، وإلا تقادمت دعواه بمضيها.

الكلمات الدالة:

التأمين الإجباري، ضمان أذى النفس، مباشرة، دية، سوء السلوك الفاحش والمقصود، تقادم.

المُقَدِّمة

- موضوع البَحْث وأهميته:

تعدُّ حوادثُ المرور إحدى أهم المشكلات الرئيسة التي تعانيها دولُ العالم، سواءً المتقدمة أم النامية؛ إذ يتزايد معدلها بشكل مطَّرد دون أن يكون ذلك حِكرًا على دولة معينة، وأدى ذلك إلى أن أصبحت تلك الحوادث أحد أهم أسباب الوفيات في العالم، ومضاعفة الخسائر البشرية والاجتماعية والاقتصادية بصورة لا مثيل لها.

ولا يمكن إنكار حقيقة ما للحوادث المرورية من تأثير سلبي على المواطنين؛ لما ينتج عنها من معاناة بشرية لفقد الأرواح والإصابات الخطيرة والعجز الجسماني، وكذلك ما ينتج عنها من تأثير اقتصادي كبير في الدول؛ وذلك بسبب الأضرار والتلفيات التي تصيب الممتلكات.

ونظراً لتنامي مشكلة حوادث المركبات الآلية بشكلٍ كبيرٍ، ولأنَّها أصبحت في حقيقتها ظاهرة تهدِّد المجتمعات، كان يتعيَّن على المشرِّعين في مختلف الدول التدخل لمعالجة هذه الظاهرة، ومن بينهم المشرِّع الكويتي الذي تدخل بالفعل لجبر الأضرار الناجمة عن حوادث المركبات الآلية؛ وذلك من جانبيين:

أولاً: أوجب المشرِّع في قانون المرور التأمين من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات الآلية، ومنح المضرورين منها حقاً مباشراً في الرجوع على شركات التأمين.

ثانياً: لكي يوفر المشرِّع حمايةً أكبر للمضرورين من حوادث المركبات الآلية، بل وللمضرورين من الأفعال الضارة بوجه عام، فإنه لم يتوقف عند تأسيس حق المضرور في

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
❖ المقدمة	1
❖ الفصل التمهيدي: الدعوى المباشرة للمضرور المستفيد من التأمين الإجباري من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات الآلية.	10
❖ أولاً: نشأة التأمين الإجباري من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات الآلية.	12
❖ ثانياً: الأساس القانوني للدعوى المباشرة للمضرور المستفيد من التأمين الإجباري تجاه المؤمن.	20
❖ ثالثاً: الطبيعة القانونية للدعوى المباشرة للمضرور المستفيد من التأمين الإجباري تجاه المؤمن.	27
❖ رابعاً: أثر منح المضرور الحق في الرجوع مباشرة على المؤمن.	33
❖ الباب الأول: حق المضرور من حوادث المركبات الآلية في الرجوع على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس	41
• الفصل الأول: مدى جواز رجوع المضرور على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس	42
○ المبحث الأول: قواعد ضمان أذى النفس وطبيعتها القانونية	43
- المطلب الأول: التطور التاريخي للتنظيم القانونية للمسؤولية المدنية في دولة الكويت	43
- المطلب الثاني: الاختلاف بين قواعد الضمان في القانون الكويتي من جهة وقواعد الضمان في الفقه الإسلامي وقواعد المسؤولية التقصيرية من جهة أخرى	52
- المطلب الثالث: موقف القوانين العربية من فكرة ضمان أذى النفس	69
○ المبحث الثاني: مدى شمول التأمين الإجباري من المسؤولية لقواعد ضمان أذى النفس	75
- المطلب الأول: التأمين الإجباري من المسؤولية وقواعد المسؤولية المدنية	75
- المطلب الثاني: التأمين الإجباري من المسؤولية وقواعد ضمان أذى النفس	77
• الفصل الثاني: شروط رجوع المضرور على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس	89
○ المبحث الأول: وقوع حادث من مركبة آلية مؤمناً عليها تأميناً إجبارياً في	91

	إقليم دولة الكويت
91	- المطلب الأول: وقوع حادث من مركبة آلية
95	- المطلب الثاني: أن تكون المركبة الآلية التي وقع منها الحادث مؤمناً عليها تأميناً إجبارياً
107	- المطلب الثالث: وقوع الحادث ضمن النطاق الجغرافي لإقليم دولة الكويت
112	○ المبحث الثاني: مباشرة قائد المركبة الآلية للحادث
116	- المطلب الأول: مدى اعتبار المضرور مباشراً للضرر الذي أصابه
118	- المطلب الثاني: مفهوم المباشرة الملجئة وموقف القانون الكويتي منها
130	- المطلب الثالث: الحالات الاعتيادية لتدخل مركبة آلية في الحادث ومدى انطباق وصف المباشرة عليها
147	- المطلب الرابع: مدى حجية الحكم الجزائي في تحقق وصف المباشرة
157	❖ الباب الثاني: أحكام رجوع المضرور من حوادث المركبات الآلية على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس
158	• الفصل الأول: نطاق رجوع المضرور على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس
160	○ المبحث الأول: الأضرار التي يضمنها المؤمن وفقاً لقواعد ضمان أذى النفس
161	- المطلب الأول: المفهوم القانوني الصحيح للضرر الجسماني وعناصره
168	- المطلب الثاني: مفهوم الدية الشرعية
170	- المطلب الثالث: مدى اختلاف مفهوم الدية في القانون عن أحكام الفقه الإسلامي
177	- المطلب الرابع: مقدار الدية
179	- المطلب الخامس: حالات استحقاق الدية
188	○ المبحث الثاني: الأضرار التي لا يضمنها المؤمن وفقاً لقواعد ضمان أذى النفس
188	- المطلب الأول: الإصابات الجسمانية التي لم ترد في جدول الديات
192	- المطلب الثاني: الأضرار المادية
196	- المطلب الثالث: الأضرار الأدبية
201	- المطلب الرابع: الجمع بين التعويض عن الأضرار التي يضمنها المؤمن وفقاً لقواعد ضمان أذى النفس والتعويض عن الأضرار التي لا

	يضمنها المؤمن وفقاً لقواعد ضمان أذى النفس
204	• الفصل الثاني: أثر فعل المضرور على حقه في الرجوع على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس
207	○ المبحث الأول: سوء السلوك الفاحش والمقصود من جانب المضرور
207	- المطلب أول: المقصود بسوء السلوك الفاحش والمقصود من جانب المضرور
210	- المطلب الثاني: شروط سوء السلوك الفاحش والمقصود من جانب المضرور
228	- المطلب الثالث: موقف القضاء الكويتي من سوء السلوك الفاحش والمقصود من جانب المضرور
235	- المطلب الرابع: الأثر القانوني لسوء السلوك الفاحش والمقصود من جانب المضرور وعلاقته بالقواعد العامة في الرجوع بأحكام المسؤولية عن العمل غير المشروع
239	○ المبحث الثاني: تعمد المضرور إصابة نفسه
239	- المطلب الأول: المقصود بتعمد المضرور إصابة نفسه
245	- المطلب الثاني: مدى اختلاف تعمد المضرور إصابة نفسه عن فكرة رضائه بالضرر
251	• الفصل الثالث: مدد تقادم دعاوى رجوع المضرور بقواعد ضمان أذى النفس
254	○ المبحث الأول: مدة تقادم دعوى رجوع المضرور على المؤمن بقواعد ضمان أذى النفس
254	- المطلب الأول: موقف القضاء الكويتي
260	- المطلب الثاني: تقييم موقف القضاء الكويتي
267	- المطلب الثالث: موقف القانون المصري
270	○ المبحث الثاني: مدة تقادم دعوى رجوع المضرور على قائد المركبة بقواعد ضمان أذى النفس
270	- المطلب الأول: موقف القضاء الكويتي
275	- المطلب الثاني: تقييم موقف القضاء الكويتي
282	❖ الخاتمة
295	❖ قائمة المراجع
308	❖ الفهرس

Abstract

This study discusses ‘The Lawsuit of The Injured from Car Accidents against the Insurer by the Rules of Compensation of Body Injuries’. It discusses the debate of whether the compulsory insurance includes the rules of compensation of body injuries or not, which ends in favoring the idea that the compulsory insurance does include the rules of compensation of body injuries.

The Study discussed the conditions of the aforementioned lawsuit. One of the main conditions is committing the accident directly, which means causing damage, while nothing separates between the action causing the damage and the damage itself.

The Study discussed the restrictions of the aforementioned lawsuit. First of all, the lawsuit only covers the body injuries mentioned in ‘Diyat’ table. Also, the lawsuit is restricted by the unforgivable mistakes of the injured. Finally, the lawsuit is restricted by time limitation, which is 15 years.

Keywords;

Compulsory Insurance, The Rules of Compensation of Body Injuries, Comitting The Accident Directly, “Diyah”, Unforgivable Mistake of The Injured, Limitaion



**Cairo University
Collage of Law**

**The Lawsuit of The Injured From Car Accidents
Against The Insurer By The Rules of Compensation of
Body Injuries – Comparative Study**

**A Thesis Submitted To Fulfill The Requirements of
Phd in Law**

Submitted by:

Jassim Mohammed Salem Al-Kenamiesh

Discussion and Judgment Committee:

Prof. Dr. Saed Seliman Jabr

**Professoer of Civil Law in Collage of Law- Cairo University and
Former Vice Dean Chairman**

Prof. Dr. Farooq Mohammed Ahmed Al-Abaseery

**Professoer of Civil Law in Collage of Law- Menoufia University
Member**

Prof. Dr. Mohammed Sami Abdulsadiq

**Professoer of Civil Law in Collage of Law- Cairo University and Vice
President of Community Service and Environment Development
Supervisor**

2022